

# قرارات

## وزارة العدل

قرار وزير العدل رقم ٨٨ لسنة ٢٠٠٧

**وزير العدل**

بعد الاطلاع على الدستور :

وعلى قانون الإجراءات الجنائية رقم ١٥٠ لسنة ١٩٥٠ وتعديلاته :

وعلى قانون السلطة القضائية رقم ٤٦ لسنة ١٩٧٢ وتعديلاته :

وعلى القانون رقم ١ لسنة ٢٠٠٠ بتنظيم بعض أوضاع وإجراءات التقاضي

في مسائل الأحوال الشخصية :

وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ٢٠٠٤ بإصدار قانون إنشاء محاكم الأسرة :

وعلى قرار السيد المستشار وزير العدل رقم ٤٢٩١ لسنة ٢٠٠٤

المتضمن تعيين مقام محاكم الأسرة ومكاتب تسوية المنازعات الأسرية :

وعلى كتاب السيد المستشار رئيس محكمة بمنها الابتدائية المترخص ٢٠٠٦/١٢/٢٦ :

وبناءً على ما عرضه السيد المستشار مساعد وزير العدل لشئون إدارة المحاكم :

**قرار:**

(المادة الأولى)

يكون مقام محكمة ونيابة بمنها لشئون الأسرة ، ومحكمة ونيابة مركز بمنها لشئون الأسرة ، بمبنى محكمة الأسرة الجديد الكائن بشارع نجيب محفوظ ، منطقة الفلل ، بمدينة بمنها ، بدلاً من مقاهم الحالية .

(المادة الثانية)

على الإدارات المختصة بوزارة العدل والنيابة العامة تنفيذ هذا القرار .

(المادة الثالثة)

ينشر هذا القرار بالواقع المصري ، ويعمل به اعتباراً من يوم الاثنين الموافق ٢٠٠٧/١/٢٢ ؛

صدر في ٢٠٠٧/١/٨

**وزير العدل**

**المستشار / محمد مرعبي**